

جامعة غرداية



كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الميدان علوم اقتصادية والتسيير وعلوم تجارية

قسم العلوم المالية والمحاسبة



شعبة: مالية ومحاسبة

تقرير تربص مقدم لاستكمال متطلبات شهادة ليسانس أكاديمي

تخصص: محاسبة وجباية

بعنوان:

آليات معالجة تصريحات الضريبة الجزافية الوحيدة

بموجب قانون المالية 2022

-دراسة حالة المركز الجوارى للضرائب بغرداية-

تحت إشراف:

من تقديم الطالبين:

الأستاذ هندي كريم

- حاج إبراهيم عبد الحكيم

المؤطر بالمؤسسة:

- شقرون كوثر

الأستاذ غشي العيد

السنة الجامعية: 2024/2023



Université Ghardaïa  
Faculté des Sciences Economiques, Commerciales et des Sciences de  
Gestion



Domaine Sciences économiques, de gestion et commerciales

Département : finances et comptabilité

Filière : finances et comptabilité

---

## Rapport de Stage

Présenté en vue d'obtenir le diplôme de licence académique

**SPECIALITE : Comptabilité et fiscalité**

**Titre de rapport :**

**MODALITES DE TRAITEMENT DES DECLARATIONS FISCALES DE L'IMPÔT  
FORFAITAIRE UNIQUE EN VERTU DE LA LOI DE FINANCES 2022**

**- ÉTUDE DE CAS DE CPI GHARDAÏA -**

**Préparé par :**

- HADJ BRAHIM ABDELHAKIM
- CHEKROUN KAOUTAR

**Encadré par :**

HENDI KARIM  
**Encadrant au cpi:**  
GHOCHI LAID

**Année universitaire : 2023/2024**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# الاهداء

بسم الله الرحمن الرحيم  
( وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله و المؤمنون )  
صدق الله العظيم

أهدي هذا العمل المتواضع راجيا من الله عز وجل أن يجد القبول والنجاح:  
إلى من كان خلقه القرآن سيدي وقرّة عيني وثلجة صدري واريحية خاطري حبيبي  
رسول الله صلى عليه وسلم  
إلى جميع أفراد عائلتي أُمي وأبي أطال الله في عمرهما واخوتي وأخواتي وأحبتي  
والى أساتذتي المحترمين وعلى رأسهم الدكتور "هندي كريم" و "العيد غشي"  
والى كل الأصدقاء من بداية مشواري الدراسي أهديه لكل شخص علمني ولو  
حرف واحد وترك بصمة في حياتي

# الشكر و العرفان

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الواحد المعبود، عم بحكمته الوجود، و شملت رحمته كل موجود، أحمده سبحانه و أشكره و هو بكل لسان محمود، و أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الغفور الودود،

وعد من أعطاه بالعزة و الخلود، و توعد من عصاه بالنار ذات الوقود، و أشهد أن نبينا محمدا عبد الله و رسوله، صاحب المقام المحمود، و اللواء المعقود، و الحوض المورود، صلى الله عليه و على اله و أصحابه، الركع السجود، و التابعين و من تبعهم من المؤمنين الشهود.

أما بعد

أول و قبل كل شيء أبدء بشكر الله سبحانه و تعالى و حمده على نعمه، الذي منح لي القدرة و الإرادة لإنجاز هذا البحث

و أشكر من سعى و شقى لأنعم بالراحة و الهناء الذي لم يبخل بشئ من أجل دفعي في طريق النجاح الذي علماني أن أرتقي سلم الحياة بحكمة و صبر، إلى أبي و أمي الأعزاء

أنا أمضي و أتقدم بأسمى آيات الشكر و الإمتناء و التقدير و المحبة إلى الذين حملوا أقدس رسالة في الحياة

إلى الذين مهدوا لنا طريق العلم و المعرفة ...

إلى من علمونا حروفا من ذهب و وكلمات من درر و عبارات من أسمى و أجلى عبارات في العلم إلى صاغوا لنا علمهم حروفا و من فكرهم منارة تنير لنا سيرة العلم و النجاح ...

إلى أستاذتنا و معلمينا الكرام من جامعة غرداية كلية: العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير ...

كذلك أشكر كل من ساعد على إتمام هذا البحث قدم لنا العون و مد لنا يد المساعدة و زودنا بالمعلومات اللازمة الإتمام هذا البحث الذي سوف أحدثكم فيه بإذن الله على أليات معالجة تصريحات الضريبة الجزائرية الوحيدة

و السلام عليكم و رحمة الله تعالى و بركاته.

## ملخص:

تهدف الدراسة إلى معالجة موضوع آليات التصريح بالضريبة الجزافية الوحيدة من طرف المكلفين الخاضعين لهذا النظام ابتداء من آخر التعديلات بموجب قانون المالية لسنة 2022، حيث حاولنا الإجابة على الإشكالية التالية: ماهي آليات معالجة التصريحات المتعلقة بالضريبة الجزافية الوحيدة وفق التعديلات الجديدة؟

قمنا بدعم دراستنا من خلال دراسة حالة تطبيقية على مستوى مفتشية الضرائب أول نوفمبر المتواجدة بالمركز الجوّاري بيو هراوة ولاية غرداية، حيث استنتجنا أن نظام الضريبة الجزافية الوحيدة الذي تأسس سنة 2007، لخصت فيه عدة ضرائب في ضريبة واحدة بمعدلين، هذا النظام مر بعدة إصلاحات تمثلت في تعديلات خصت الأشخاص الخاضعين، ومعدلات الضريبة وكذا سقف رقم الأعمال المحقق والخاضع لهذه الضريبة.

**كلمات مفتاحية:** ضريبة جزافية وحيدة، مركز ضرائب، رقم أعمال، تصريحات جبائية.

## Résumé :

L'étude vise à aborder le sujet des mécanismes des déclarations de l'impôt forfaitaire unique par les contribuables soumis à ce régime, à partir des dernières modifications de la loi de finances 2022, où nous avons tenté de répondre à la problématique suivante : Quels sont les mécanismes de traiter les déclarations liées à l'impôt forfaitaire unique selon les nouvelles modifications ?

Nous avons appuyé notre étude par une étude de cas appliquée au niveau de l'Inspection des Impôts 1er novembre, située au centre proximité d'impôts à Bouhraoua wilaya de Ghardaïa, où nous avons conclu que le système d'impôt forfaitaire unique mis en place en 2007, a regroupé plusieurs impôts en un seul impôt à deux taux, Ce système a connu plusieurs réformes, notamment des modifications sont apportées aux personnes assujetties, aux taux d'imposition, ainsi qu'au plafond du chiffres d'affaires réalisées et soumises à l'impôt forfaitaire unique.

**Mots clés :** Impôt forfaitaire unique, Centre des impôts, chiffres d'affaires, déclarations fiscales.

# فهرس المحتويات

الصفحة	
4	إهداء
5	الشكر والعرفان
6	ملخص
9	فهرس المحتويات
25	قائمة الملاحق
11	مقدمة
	<b>المبحث الأول: عرض حالة مفتشية الضرائب أول نوفمبر بقرداية</b>
13	المطلب الأول: التعريف بمفتشية أول نوفمبر بقرداية
14	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي ومهام مفتشية الضرائب أول نوفمبر بقرداية
	<b>المبحث الثاني: دراسة حالة لمعالجة الضريبة الجرافية الوحيدة</b>
18	المطلب الأول: آليات التصريح بالضريبة الجرافية الوحيدة
24	المطلب الثاني: دراسة حالة تطبيقية
32	خاتمة
33	قائمة المراجع والمصادر



# مقدمة

تعتبر الضرائب من أهم الموارد التي تعتمد عليها الدول في تنفيذ اختياراتها الاقتصادية و هي الجزائر من أهم المراكز المعتمدة عليها في تمويل الخزينة العمومية للدولة، لهذا و تجسيدا لفكرة تغيير في النظام الجبائي الجزائري تم الانطلاق في عملية إصلاح واسعة بهدف تنظيم و تبسيط النظام الجبائي الجزائري و جعله يتماشى مع التحول الاقتصادي الذي تعرفه البلاد.

من أهم الإصلاحات التي طرأت على النظام الضريبي في الجزائر هي تأسيس نظام ضريبي جديد بموجب قانون المالية لسنة 2007 سمي بنظام الضريبة الجزائرية الوحيدة، والذي عرف بدوره عدة تعديلات بموجب قوانين المالية اللاحقة، ولعل أبرزها تلك التي جاء بها قانون المالية لسنة 2022.

### إشكالية البحث:

ما هي إجراءات تطبيق ومعالجة تصريحات الضريبة الجزائرية الوحيدة في المؤسسة الاقتصادية؟

### التساؤلات الفرعية:

1. ما مفهوم الضريبة الجزائرية الوحيدة؟
2. ما هي معدلات ومجال تطبيق الضريبة الجزائرية الوحيدة؟
3. ماهي التصريحات الجبائية المتعلقة بالضريبة الجزائرية الوحيدة؟

### فرضيات البحث:

1. الضريبة الجزائرية الوحيدة هي مبلغ مالي يدفعه المكلف بالضريبة عند ممارسته لنشاط تجاري أو مهني.
2. للضريبة الجزائرية الوحيدة تصريحات جبائية خاصة وفقا لما يتطلبه النظام الجبائي.
3. تتمثل التزامات الأشخاص الخاضعين للضريبة الجزائرية الوحيدة في تقديم تصريحات في بداية النشاط وأثناء ممارسته وعند التوقف النهائي.

### منهج البحث:

لقد استخدمنا المنهج الوصفي فيما يتعلق بالجزء النظري للدراسة من خلال تقديم مفاهيم وتعريفات لمتغيرات البحث، بينما خصصنا الجزء الثاني بدراسة ميدانية عن طريق دراسة حالة، من خلال التطرق لمعالجة التصريحات لمؤسسة اقتصادية خاضعة لنظام الضريبة الجزائرية الوحيدة.

### أسباب اختيار الموضوع:

تم اقتراح الموضوع من طرف الأستاذ المشرف في البداية، ثم بعد المناقشة وتبادل الآراء استقر اختيارنا عليه نظرا لحدائته وعلاقته المباشرة بتخصصنا، بالإضافة إلى رغبتنا وميولنا للمواضيع التي تخص الجباية كونها تحتاج لدراسة حالة من أجل توطيد المفاهيم ومعرفة آليات حساب وتحصيل الضريبة.

## أهداف البحث:

- اكتشاف معدلات الضريبة الجرافية الوحيدة والتزاماتها ومجالات تطبيقها.
- معرفة التصريحات الجبائية المتعلقة بالضريبة الجرافية الوحيدة وكيفية حسابها وتسديدها وتحصيلها.

## تقسيمات البحث:

ينقسم البحث إلى مبحثين، المبحث الأول يتضمن تقديم لمفتشية الضرائب أول نوفمبر ويتكون من مطلبين المطلب الأول تناولنا فيه للنشأة والتعريف بالمصلحة والمطلب الثاني خصصناه لدراسة الهيكل التنظيمي ومهام مختلف المصالح.

أما المبحث الثاني فقمنا بتقسيمه إلى مطلبين، المطلب الأول تناولنا فيه حالة ومفاهيم الضريبة الجرافية الوحيدة ومعالجة تصريحاتها وأخيرا في المطلب الثاني تطرقنا إلى دراسة حالة تطبيقية لمؤسسة اقتصادية خاضعة لنظام الضريبة الجرافية الوحيدة.

## صعوبات البحث:

- ضيق الوقت الذي أدى الى اختصار المعلومات وعدم التوسع في الموضوع من كل جوانبه.
- قلة المراجع والكتب التي تطرقت للموضوع كونه مستحدث وتعديلاته جديدة نوعا ما.
- الالتزام بسرية المعلومات من طرف مصالح الضرائب ما يحيل بين الطالب وحصوله على المعلومات الدقيقة في دراسته الميدانية.

# المبحث الأول:

التعريف بمفوضية الضرائب أول نوفمبر

بغرداية

## المبحث الأول: التعريف بمفتشية الضرائب أول نوفمبر بغرداية

سنخصص في هذا المبحث للتعريف بالمؤسسة المستقبلية وهي مفتشية الضرائب أول نوفمبر بغرداية التابعة للمركز الجوارى للضرائب بو هراوة ولاية غرداية، وذلك من خلال التطرق إلى نشأتها مهامه والمصالح التابعة إليها.

### المطلب الأول: نشأة المفتشية ومهامها

#### الفرع الأول: تقديم عام لمفتشية الضرائب أول نوفمبر بغرداية

تم افتتاح مفتشية الضرائب أول نوفمبر سنة 1992 حيث كانت تسمى قبل هذا التاريخ مفتشية الضرائب المباشرة ومفتشية التسجيل، أما بعد انتعاش النشاط الاقتصادي داخل ولاية غرداية ثم الفصل بين المفتشين حيث تم فتح مفتشية الضرائب المباشرة وطلق عليها تسمية اول نوفمبر سنة 2002، وهي تضم كل من حي ثنية المخزن وحي مليكة العليا والسفلى وكذا حي الحاج مسعود إضافة إلى حي بو هراوة وواد نشور.


#### الفرع الثاني: مهام مفتشية الضرائب

ومن مهام مفتشية الضرائب أول نوفمبر ما يلي:

عبارة عن مصلحة الوعاء والمراقبة والتدخلات المختلفة وهي التي تحسب أسس الضريبة ومن مهامها، تأسيس الضريبة والرسوم، مراقبة كل تصريحات المكلفون بالضريبة، المراقبة المعمقة للملفات الجبائية، أيضا التدخلات في عين المكان وجمع كل المعلومات التي تخص الضرائب المباشرة وحقوق الطابع والمخزونات وإحصاء كل النشاطات منها المتغيرة فالمهمة الرسمية للتدخلات هي الإحصاء منها البيانات المبنية وغير المبنية والبحث عن المادة الخاضعة للضريبة.

## المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمفتشية الضرائب ومصالحها

الشكل (03) : الهيكل التنظيمي لمفتشية الضرائب أول نوفمبر بغرداية



المصدر: من إعداد الطالبان اعتمادا على معلومات من المفتشية

ومن هنا نقوم بشرح مختصر لكل مصلحة من مصالح المفتشية كما يلي:

(أ)- مكتب الاستقبال : هو مكتب استعلامي توجيهي للمكلفين حول حقوقهم والتزاماتهم اتجاه المفتشية انطلاقا من بداية فتح الملف الجبائي إلى غاية نهاية نشاطهم الممارس سواء تعلق الأمر بالتصريحات الشهرية أو السنوية أو فيما يتعلق بالتظلمات التي يرفعونها إلى مدير الضرائب.

(ب)- مصلحة التدخلات : هو مكتب خاص بالتدخلات الميدانية لموظفي مفتشية حيث يقوم موظفو مصلحة التدخلات بتحرير محاضر التدخلات في كل تدخل ميداني لكل شخص على حدة، وتحليل هذه المحاضر إلى مصالح مختصة لمعاينة محتوياتها من أجل التأكد من التصريحات التي يقدمها المكلفين.

(ج)- مصلحة مداخيل الأشخاص : يحتوي على ملفات أشخاص طبيعيين سواء المنتمين إلى نظام جبائي حقيقي أو الخاضعين إلى النظام الجزافي أو نظام الضريبة الجزافية الوحيدة حيث هذا المكتب يقوم بمراقبة تصريحات المكلفين وتحرير جداول الضريبة الخاص بهم كل على حدة.

(د)- مصلحة الضرائب العقارية : هذا المكتب تحرر فيه الجداول الناتجة عن عقود الكراء المتواجدة في الحدود الإقليمية للمفتشية سواء عقود تجارية أو عقود ذات طابع بنكي متعلقة بشخص طبيعي أو معنوي يضاف إلى هذه المهام الرسم على التطهير.

هـ)- مكتب جباية المؤسسات : هذا الأخير يحتوي على ملفات المؤسسات أو الشركات أو الشركات الناشطة أو نطاق الحدود الإقليمية للمفتشية منها شركات المساهمة والتضامن، شركات ذات مسؤولية المحدودة، والشركات ذات الشخص الوحيد تضاف إليهم التعليمات حسب أنواعها، وكذلك يحتوي على ملفات أصحاب المهن الحرة مثل المحامين، المحاسبين، الأطباء... إلخ، ومن مهامه الرئيسية متابعة تصريحات المكلفين وكذا تحرير جدول ضريبة خاصة بهم كل سنة.

**جدول رقم (03): تعداد المستخدمين آخر إحصائيات 2020/05/31**

المناصب	العدد		الوظيفة
مفتش قسم	01		رئيس مفتشية
مفتش رئيسي	04	01 ذكور	رئيس مصلحة جباية المؤسسات
		03 اناث	/
مفتش	03	02 ذكور	رئيس مصلحة الجباية العقارية ورئيس مصلحة التدخلات
		01 اناث	/
مراقب الضرائب	02	01 ذكور	رئيس مصلحة جباية الأشخاص الطبيعيين
		01 اناث	/
عون معاينة	01		/
عون حجز	01		/
تقني إعلام آلي	01		/
محاسب إداري	01		/
موظفة في إطار الإدماج	01		/
حارس	02		/
منظفة	01		/
	المجموع		18

المصدر: من إعداد الطالبان اعتمادا على الوثائق الإدارية المقدمة من طرف المفتشية.

جدول رقم (04): التعداد الجبائي (Population Fiscal)

العدد الحقيقي للملفات (R�el Nombre de Dossier)					
code	Code R�gionale	Inspection	IRG	IBS	TOTAL
4700	09	INSP 470 A02	504	113	617

المصدر: من  عداد الطالبين اعتمادا على احصائيات مقدمة من طرف المفتشية



# المبحث الثاني:

دراسة حالة لمعالجة تصريحات

الضريبة الجزافية الوحيدة

## المبحث الثاني: دراسة حالة لمعالجة تصريحات الضريبة الجزافية الوحيدة

خصصنا هذا المبحث للدراسة الميدانية بحيث صب اختيارنا على دراسة حالة لمؤسسة اقتصادية خاضعة لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة بعد تعديلات قانون المالية لسنة 2022، وهي تابعة من حيث تسيير الملفات الجبائية لمفتشية الضرائب أول نوفمبر بغرداية.

### المطلب الأول: آليات معالجة تصريحات الضريبة الجزافية الوحيدة

#### الفرع الأول: تعريف الضريبة الجزافية الوحيدة

1. **الضريبة:** قبل الشروع في تعريف الضريبة الجزافية الوحيدة ارتأينا أن نعرف الضريبة بصفة عامة على أنها: "مبلغ مالي نقدي تحصله الدولة من الأشخاص والمؤسسات بهدف تمويل نفقاتها؛ أي تمويل كل القطاعات التي تصرف عليها الدولة كالجيش، والشرطة، والتعليم. أو نفقاتها تبعا للسياسات الاقتصادية؛ كدعم سلع وقطاعات معينة، أو الصرف على البنية التحتية؛ كبناء الطرقات والسدود، أو التأمين على البطالة".

2. **الضريبة الجزافية الوحيدة:** الضريبة الجزافية الوحيدة هي نوع من الضرائب التي تُحسب بناءً على معدل ثابت أو مقدار محدد مسبقاً، بغض النظر عن الدخل الفعلي أو الأرباح في الجزائر، يُعرف هذا النظام بالضريبة الجزافية الوحيدة وهو يُطبق على الأشخاص الطبيعيين والشركات الصغيرة التي لا يتجاوز رقم أعمالها حدًا معيناً قدره المشرع بـ 8.000.000 دج في السنة، هذا النظام يهدف إلى تبسيط الإجراءات الضريبية وتقليل الأعباء الإدارية على المكلفين بالضريبة، خاصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتعتبر الضريبة الجزافية الوحيدة وسيلة لتحقيق الكفاءة في جمع الضرائب والتقليل من التهرب والغش الضريبيين.

#### الفرع الثاني: المكفون الخاضعون للضريبة الجزافية الوحيدة<sup>1</sup>

نصت المادة 282 مكرر 4 على أنه يخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة الأشخاص الطبيعيون الذين يمارسون نشاطا صناعيا وتجاريا وحرفيا وكذا التعاونيات الحرفية، الذين لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي ثمانية ملايين دينار 8.000.000 دج، ما عدا تلك التي اختارت نظام فرض الضريبة حسب النظام الحقيقي، إلا أن هناك مجموعة من الأنشطة تستثنى من هذا النظام وتخضع للنظام الحقيقي إجباريا، وهي:

- أنشطة الترقية العقارية، وتجزئة الأراضي.
- أنشطة استيراد السلع والبضائع الموجهة لإعادة البيع على حالها؛
- التجار بالجملة؛
- الأنشطة الممارسة من طرف الوكلاء؛
- الأنشطة الممارسة من طرف العيادات والمؤسسات الصحية الخاصة،
- مخابر التحاليل الطبية؛
- أنشطة الإطعام والفندقة المصنفة؛
- القائمين بعمليات تكرير وإعادة رسكلة المعادن النفيسة، صانعي وتجار المصنوعات من الذهب والبلاتين؛
- الأشغال العمومية والري والبناء.

<sup>1</sup>أستاذ عزوي محاضرة حول الضريبة الجزافية الوحيدة قسم التسيير كلية علوم الاقتصادية والتسيير وعلوم تجارية.

يمكن للمكلفين الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة، بحسب المادة (3) من قانون الإجراءات الجبائية أن يخرجوا عن مجال تطبيق الضريبة الجزافية الوحيدة وأن يختاروا الخضوع للضريبة حسب نظام الربح الحقيقي، بشرط أن يبلغ الاختيار للإدارة الجبائية قبل الأول من فبراير من السنة الأولى التي يرغب فيها المكلف بالضريبة الخضوع لنظام الربح الحقيقي، ويبقى الاختبار ساريا خلال الثلاث سنوات الأولى حيث يكون فيها الاختيار لا رجعة فيه. وفي حالة عدم طلب المكلف التخلي عن الاختيار بعد نهاية السنة الثالثة، وبعد انقضاء الأجل القانوني للتبليغ (قبل 01 فيفري من السنة 4)، فإن الاختيار يمدد ضمنا لمدة ثلاث سنوات أخرى، ويكون لا رجعة فيه طوال هذه الفترة. أما إذا رغب المكلف في التخلي عن هذا الاختيار؛ فإنه يتعين عليه تبليغ الإدارة الجبائية بذلك قبل أول فبراير من السنة الموالية للفترة التي نتم فيها ممارسة النشاط.

### الفرع الثالث: المداخل المعفاة من الضريبة الجزافية الوحيدة

تستفيد من إعفاء دائم كل من:

- المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة وكذلك المصالح الملحقة بها.
- الفرق المسرحية.
- الحرفيون التقليديون وكذلك أولئك الممارسون لنشاط حرفي فني والمقيدون في دفتر الشروط الذي تحد بنوده عن طريق التنظيم.

يستفيد من إعفاء مؤقت كل من:

يستفيد من إعفاء لمدة زمنية محددة الأنشطة التي يقوم بها المستفيدون من إعانة "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب" أو "الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر" أو "الصندوق الوطني للتأمين على البطالة لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال، وترفع لمدة 6 سنوات إذا مورست هذه الأنشطة في المناطق الواجب ترفيتها، وتمدد فترة الإعفاء بستين عندما يتعهد المستثمرون بتوظيف ثلاثة 3 عمال على الأقل لمدة غير محددة.

### الفرع الرابع: تحديد الضريبة الجزافية الوحيدة 2

يجب على المكلفين بالضريبة الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة، الذين اكتتبوا التصريح المنصوص عليه في المادة الأولى من قانون الإجراءات الجبائية، أن يشرعوا في حساب الضريبة المستحقة وإعادة تسديدها للإدارة الجبائية حسب الدورية المنصوص عليها في المادة 365 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وفيما يتعلق بالمكلفين بالضريبة الذين يقومون حصريا ببيع منتجات ذات هامش ربح محدد بموجب التنظيم المعمول به يقل عن معدل الضريبة الجزافية الوحيدة، فإن الأساس الخاضع الذي يجب اعتماد لهذه الضريبة هو هامش الربح الإجمالي المتعلق بهذه المنتجات.

يتعين على المكلفين بالضريبة المعنيين أن يكتتبوا بحلول 20 جانفي على الأكثر من السنة ن +1 تصريحا نهائيا يتضمن رقم الأعمال المحقق فعليا. في حالة ما تجاوز رقم الأعمال المحقق رقم الأعمال المصرح به بعد التصريح المؤقت، فإن المكلف بالضريبة عليه أن يسد د الضريبة التكميلية الموافقة عندما يقوم باكتتاب التصريح النهائي، وعندما يتعدى رقم الأعمال المحقق عتبة ثمان ملايين دينار 8000000 دج، فإن الفارق بين رقم الأعمال المحقق ورقم الأعمال المصرح به يخضع للضريبة الجزافية الوحيدة بالمعدلات الموافقة.

(- حميد بوزيدة، 2010)، جباية المؤسسات، ط 3، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، ص. 36<sup>2</sup>

عندما تحوز الإدارة الجبائية عناصر تكشف عن تصريح غير مكتمل، فيمكنها إجراء التصحيحات على الأسس المحددة وفق الاجراء المنصوص عليه في المادة 19 من قانون الاجراءات الجبائية، ويتم إجراء التقويمات بعنوان الضريبة الجزافية الوحيدة عن طريق جدول ضريبي مع تطبيق العقوبات الجبائية المتعلقة بالتصريح غير المكتمل المنصوص عليها في المادة 282 مكرر 10 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ولا يمكن أن يتم هذا التقويم إلا بعد انقضاء أجل اكتتاب التصريح النهائي.

أما المكلفون بالضريبة الذين حققوا رقم أعمال يتعدى سقف الخضوع للضريبة الجزافية الوحيدة، عند اختتام السنة المالية لتلك التي يتم فيها تجاوز الحد المذكور أعلاه، فيتم تحويلهم إلى نظام الربح الحقيقي، و يجب أن يبقى المكلفون بالضريبة المحولون إلى النظام الحقيقي خاضعين لهذه الاخيرة مهما كان مبلغ رقم الأعمال المحقق لمدة 3 السنوات.

#### الفرع الخامس: تحديد وعاء الضريبة الجزافية

في حالة ما إذا تجاوز رقم الأعمال المحقق 20% من رقم الأعمال المصرح به بعنوان السنة المعنية (ن)؛ فإنه يجب على المكلفين بـض. ج. و. اكتتاب تصريح تكميلي في الفترة من 20 جانفي إلى 15 فيفري من السنة الموالية (ن+1)، ودفع مبلغ الضريبة الموافق للفرق بين رقم الأعمال المحقق والمصرح به عند إيداع ذلك التصريح.

في حالة تحقيق المكلف لرقم أعمال يفوق سقف فرض الضريبة الجزافية الوحيدة (أي 8 مليون دج) فإنه يقوم بتسديد الفارق في مبلغ الضريبة الناتج عن الفارق بين رقم الأعمال التقديري المصرح به ومبلغ رقم الأعمال المحقق المجاوز للسقف. ويبقى هذا المكلف خاضعا لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة بالنسبة للسنة الموالية. أما إذا تجاوز المكلف السقف في تلك السنة الموالية فإنه يتم تحويله للنظام الحقيقي

#### الفرع السادس: معدلات الضريبة الجزافية الوحيدة<sup>3</sup>

يحدد معدل الضريبة الجزافية الوحيدة كما يلي:

- 5% لأنشطة الإنتاج وبيع السلع ( المادة 282مكرر4 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة)
- 5% للأنشطة الممارسة في إطار نظام المقاول الذاتي؛ (المادة 282مكرر4 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة)
- 5% أنشطة جمع الورق المستعمل والنفايات المنزلية وكذا النفايات الأخرى القابلة للاسترجاع لجمع نفايات الورق والنفايات المنزلية وغيرها من النفايات القابلة لإعادة التدوير من قبل الأشخاص الطبيعيين؛ (المادة 32 من ق.م ( 2014
- 5% اقتطاع من المصدر للمداخيل المتأتية من توزيع السلع والخدمات عبر منصات رقمية أو باللجوء إلى البيع المباشر على الشبكة (المادة 282 مكرر4 أ من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة)
- 12% للأنشطة الأخرى؛ (المادة 282مكرر4 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة)
- 12% للإيرادات المهنية السنوية المحققة من طرف المكلفين بالضريبة في فئة المهن غير التجارية.

مكرر4 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 282المادة 3

- بالنسبة لتسويق المنتجات الواسعة الاستهلاك ذات أسعار أو هوامش محددة أو مسقفة بموجب التنظيم (مثل الحليب والسكر وغاز البوتان وما إلى ذلك، فإن الأساس الخاضع هو هامش الربح بدلا من رقم الأعمال وتساوي قيمة الضريبة 5% من هامش الربح (المادة 282 مكرر 2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة)
- فيما يتعلق بمعدل الضريبة الجزافية الوحيدة المطبق على النشاط المختلط، فإن هذا الأخير يحدد تناسبيا مع رقم الأعمال الموافق لكل نشاط.

#### الفرع السابع: مجال تطبيق الضريبة الجزافية الوحيدة 4

تطبق الضريبة الجزافية الوحيدة على:

- الأشخاص الطبيعيين الذين تتمثل مهنتهم الرئيسية في بيع السلع والمواد، عندما لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي ثمانية ملايين دينار (8,000,000 دج)، وكذا الحرفيون الذين يقومون بنشاط حرفي؛
- الأشخاص الطبيعيين الذين يمارسون نشاطا صناعيا أو تجاريا أو غير تجاري لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي ثمانية ملايين دينار جزائري (8,000,000 دج)؛
- التعاونيات الحرفية الفنية والتقليدية التي لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي ثمانية ملايين دينار جزائري (8,000,000 دج)؛ (المادة 282 مكرر 1 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة)
- الأشخاص الطبيعيين الذين يقومون بتسويق منتجات واسعة الاستهلاك ذات أسعار أو هوامش محددة أو مسقفة بموجب التنظيم؛ (المادة 282 مكرر 2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة)
- الأشخاص الطبيعيين الذين يمارسون نشاطا في إطار نظام المقاول الذاتي عندما لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي خمسة ملايين دينار جزائري (5,000,000 دج)؛ (المادتين 282 مكرر 4 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة و 51 من قانون المالية لسنة 2023)
- المكلفين بالضريبة الذين يمارسون في آن واحد وفي نفس المنطقة أو في مناطق مختلفة، عدة مؤسسات ودكاكين ومتاجر وورشات، تعتبر كل واحدة منها بمثابة مؤسسة مستغلة على حدة، وتكون خاضعة للضريبة بصفة منفصلة عندما لا يتجاوز مجموع أرقام أعمالها عتبة 8,000,000 دج المادة 282 مكرر 3 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة
- الشباب ذوو المشاريع الاستثمارية أو الأنشطة أو المشاريع، المؤهلون للاستفادة من الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية " أو "الصندوق الوطني للتأمين على البطالة" أو "الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر" عندما لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوية ثمانية ملايين دينار جزائري (8,000,000 دج).

**المطلب الثاني: الالتزامات التصريحية للمكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة.**

#### الفرع الأول: الالتزامات التصريحية

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة تقديم مجموعة من التصريحات الجبائية للمصالح الجبائية.

4 أستاذ عزوي هارون محاضرة حول ضريبة الجزافية الوحيدة ك ع ق ت ج مكرر 1 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 282 المادة .

وفيما يلي جميع التصريحات القانونية المطلوبة:

### 1. التصريح بالوجود "سلسلة ج رقم 08:

ينعين على المكلفين بالضريبة اكتتاب التصريح بالوجود، في غضون ثلاثين (30) يوما من بدء نشاطهم مع مفتشية الضرائب أو مركز الجوارى للضرائب (CPI) التابعين لهم . (المادة 183 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة) يتوجب على المكلف بالضريبة الذي لم يكتتب التصريح بالوجود في الأجل المحدد، دفع غرامة جبائية قدرها 30000 دج . (المادة 194 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة)

### 2. التصريح التقديري للضريبة الجزافية الوحيدة "سلسلة ج رقم 512":

ينعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة اكتتاب التصريح التقديري "سلسلة ج رقم 12" لرقم أعمالهم أو لإراداتهم المهنية، لدى مفتشية الضرائب أو مركز الجوارى للضرائب (CPI) التابع له مكان ممارسة النشاط، قبل الثلاثين (30) من شهر جوان من كل سنة كحد أقصى.

يكتتب هذا التصريح في نسختين، تسلم إحداها لمصلحة التحصيل والثانية يحتفظ بها المكلف بالضريبة بعد التأشير عليها من طرف القبضة كدليل على الدفع أو الدفعات المنجزة.

### 3. التصريح النهائي للضريبة الجزافية الوحيدة " سلسلة ج رقم 12 مكرر":

ينعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة، اكتتاب التصريح النهائي، في أجل أقصاه 20 جانفي من السنة الموالية (ن+1) لسنة بداية النشاط، يتضمن رقم الأعمال المحقق فعليا.

في حالة ما إذا تجاوز رقم الأعمال المحقق رقم الأعمال المصرح به بعنوان التصريح التقديري، فإن المكلف بالضريبة عليه أن يسدد الضريبة التكميلية الموافقة عندما يقوم باكتتاب التصريح النهائي.

يكتتب هذا التصريح في نسختين، تسلم إحداها لمصلحة التحصيل و الثانية يحتفظ بها المكلف بالضريبة بعد التأشير عليها من طرف القبضة كدليل على الدفع أو الدفعات المنجزة.

### 4. تصريح بالضريبة الجزافية الوحيدة للمكلفين بالضريبة الجدد "سلسلة ج رقم 12 مكرر":

نفس المرجع 5

خامدية إليام، سعيجات حلة. نفس المرجع، الدشة الجراسية 2021 - 2022 ص 1

يتعين على المكلفين بالضريبة الجدد اكتتاب التصريح النهائي فقط، في أجل أقصاه 20 جانفي من السنة الموالية لسنة بداية النشاط (ن+1) وتسديد مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة المستحقة تلقائياً. (المادة 3 مكرر من قانون الاجراءات الجبائية) ويترتب على عدم تقديم التصريحات التقديرية والنهائية بعد انقضاء الآجال الزيادات التالية:

- 10%، إذا لم يتجاوز التأخير شهرا (1) واحدا
- 20%، إذا تجاوز التأخير شهرا (1) واحدا

ويترتب على التأخر في تقديم التصريح النهائي عندما لا يؤدي إلى عملية دفع (تحمل عبارة "لاشيء") إلى دفع غرامة يقدر مبلغها بـ:

- 2,500 دج عندما لا يتجاوز التأخير شهرا (1) واحدا
- 5,000 دج عندما يكون التأخير أكبر من شهر (1) ولا يتجاوز شهرين (2)
- 10,000 دج عندما يتجاوز التأخير شهرين (2). ( المادة 282 مكرر 7 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة)

#### 5. إشعار بالدفع للضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور " سلسلة ج رقم 50 مكرر 1":

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة والذين لديهم إجراء، بدفع المبالغ المستحقة بعنوان الضريبة على الدخل الاجمالي/ صنف "الأجور والرواتب"، في اجل اقصاه العشرين (02) من الشهر الذي يلي الثلاثي المدني المنقضي، الذي تمت خلاله الاقتطاعات، على النحو التالي: (المادة 921-1 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة)

فترة الاقتطاع من المصدر للضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور والرواتب	أجل الاستحقاق
الثلاثي الأول (جانفي / فيفري / مارس)	إلى غاية 20 أفريل من السنة ن
الثلاثي الثاني (أفريل / ماي / جوان)	إلى غاية 20 جويلية من السنة ن
الثلاثي الثالث (جويلية / أوت / سبتمبر)	إلى غاية 20 أكتوبر من السنة ن
الثلاثي الرابع (أكتوبر / نوفمبر / ديسمبر)	إلى غاية 20 جانفي من السنة ن+1

ويترتب على عدم إيداع جدول الإشعار بالدفع ووفاء الحقوق المطابقة في الأجل المحددة تطبيق غرامة على المدين تحدد بنسبة 10%.

ترفع هذه الغرامة إلى نسبة 25% في حالة إعدار الإدارة الشخص الملزم بإجراء الاقتطاع بواسطة رسالة موصى عليها مع وصل استلام لتسوية وضعيته خلال شهر واحد . المادة 2-134 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

#### 6. التصريح السنوي للضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور " سلسلة ج رقم 29":

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة اكتتاب التصريح السنوي للضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور "سلسلة ج رقم 29" قبل 30 أفريل من كل سنة.

#### الدفع المتأخر للضريبة الجزافية الوحيدة:

يؤدي التأخر في دفع الضريبة الجزافية الوحيدة إلى تطبيق غرامة تأخير قدرها 10% ابتداء من اليوم الأول الذي يلي آخر أجل للدفع.

في حالة عدم الدفع في أجل شهر، تطبق غرامة مالية قدرها 3% من كل شهر تأخير أو جزء منه دون أن تتجاوز هذه الغرامة نسبة 25% . المادة 1-402 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.

#### الفرع الثاني: الالتزامات المحاسبية

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة مسك سجلات حسي طبيعة النشاط الممارس وتقديمهم، عند كل طلب من الإدارة الجبائية.

الاحتفاظ بسجلات وفقا لطبيعة النشاط الذي تم تنفيذه وتقديمها إلى أي طلب من طرف إدارة الضرائب.

بالنسبة للمكلفين بالضريبة الذين ينشطون في مجال الإنتاج و /أو الشراء وإعادة البيع:

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة ، الذين يقومون بنشاط الشراء وإعادة البيع ، الاحتفاظ بـ:

-سجل للمشتريات، مرقم ومؤشر عليه من قبل المصالح الجبائية، يتضمن تلخيصا سنويا وتسجل فيه تفاصيل مشترياتهم المدعمة بفواتير وغيرها من المستندات الثبوتية

-سجل للمبيعات، مرقم ومؤشر عليه من قبل المصالح الجبائية ، يتضمن تفاصيل مبيعاتهم . المادة 1 من قانون الاجراءات الجبائية



بالنسبة للمكلفين بالضريبة الممارسين لنشاط تأدية الخدمات:

كما يتعين على المكلفين بالضريبة الممارسين لنشاط تأدية الخدمات، حيازة دفتر يومي، يتم ضبطه يوما بيوم وتفيد فيه التفاصيل الخاصة بإيراداتهم المهنية، ويتم تقديمه عند كل طلب من الإدارة الجبائية. المادة 1 من قانون الاجراءات الجبائية يترتب على المكلفين بالضريبة الذين لم يتقيدوا بمسك الدفاتر و السجلات المذكورة أعلاه، تطبيق غرامة قدرها عشرة آلاف دينار (10.000 دج). المادة 282 مكرر 10 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

### الفرع الثالث: تاريخ ومكان إيداع التصريحات المتعلقة بالضريبة الجزافية الوحيدة

تتمثل التصريحات المقدمة في نوعين، تقدم إلى المركز الجوارى للضرائب (CPI) الأقرب لمكان نشاطك، وهما:

أ-التصريح برقم الأعمال التقديري: ويكون آخر أجل هو يوم 30 جوان من كل سنة عن طريق سلسلة G12 .

ب-التصريح التكميلي: يمتد آخر أجل إلى يوم 20 جانفي من السنة الموالية (N+1) عن طريق سلسلة G12 Bis .

عند إيداع التصريح التقديري (G12) يقوم المكلفون بدفع إجمالي للضريبة الجزافية الوحيدة الموافقة لرقم الأعمال التقديري المصرح به، وتقدر معدلات الضريبة بـ 5% من رقم الأعمال خارج الرسم بالنسبة لأنشطة إنتاج وبيع السلع و 12% من رقم الأعمال بالنسبة للخدمات.

يمكن للخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة اللجوء للدفع الجزئي؛ وفي هذه الحالة، يجب عليهم تسديد 50% من مبلغ الضريبة عند إيداع التصريح التقديري (G12) أما 50% الباقية فيتم تسديدها على دفعتين متساويتين:

25% من 1 إلى 15 سبتمبر، و25% من 1 إلى 15 ديسمبر .

حدد المبلغ الأدنى لفرض الضريبة الجزافية الوحيدة بالنسبة للمكلفين بـ 10 000 دج، مهما كان النشاط ورقم الأعمال المحقق.

كما يجب التنويه أنه على المكلفين الخاضعين لهذا النظام الضريبي بتقديم تصريح الضريبة على الدخل الإجمالي المتعلقة برواتب موظفيهم، وذلك خلال كل 3 أشهر، عبر تقديم استمارة (G50 TER)

أولاً-نموذج من التصريح التقديري لرقم الأعمال السلسلة G12:

## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République algérienne démocratique et populaire

Série GN12

direction générale des impôts  
Direction des impôt de wilaya de:Ghardaïa  
CPI/Inspection des impôt de:1<sup>er</sup> Novembre  
Recette des impôt de:1<sup>er</sup> Novembre  
Commune de: Ghardaïa

المديرية الضرائب  
مديرية الضرائب لولاية  
مركز الضرائب الجوارى مفتشية الضرائب ل  
قابضة الضرائب ل  
بلدية:غرداية

### نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة

## التصريح التقديري برقم الاعمال أو الإيرادات المهنية لسنة 2022

Régime de l'impôt forfaitaire unique(IFU)

Déclaration prévisionnelle du chiffre d'affaires ou des recettes professionnelles de l'année 2022

تكتب لدى قابضة الضرائب في أجل أقصاه من 1 جوان الى 30 جوان 2022

### 1-Identification du contribuable

- Nom, prénom /Raison social
- activité(S)exercée(S):
- Date du début d'activité:
- Activité exonérée:

- 1- معلومات خاصة بالمكلف بالضريبة
- الاسم و اللقب، اسم المؤسسة
- النشاط او نشاطات ممارسة
- تاريخ بداية النشاط
- نشاط معفى

ص.و.ت.ب

و.و.ت.ق.م

اعفاء الأنشطة الحرفية

اعفاءات أخرى

Adresse du lieu d'exercice de l'activité:Avenue 1<sup>er</sup>  
Novembre Ghardaïa

- Adresse du domicile du contribuable:
- Numéro d'identification fiscale(NF):196716170504043
- Numéro d'article de disposition:47010221941

- عنوان ممارسة النشاط :
- عنوان الإقامة المكلف بالضريبة :
- رقم المادة :
- رقم الهاتف :

# TABLEAU CHIFFRE DAFFAIRE

طبيعة النشاط Natura de l'activité	المعدل Taux de FIFU	رقم الاعمال / الإيرادات Chiffre d'affaires/Recettes			خاضع EXONERE	معفى IMPO SABL E	اجمالي GLOBAL	الضري ية الجزا فية الوحيد ة IFU
		اجمالي Global	معفى Imposable	خاضع Exonéré				
نشاط انتاج او بيع السلع Activité de productio n ou de vents de marchand	5%	00	00	00	00	00	00	00
خدمات و نشاطات Prestatio n de services ou autre	12%	00	00	00	00	00	00	00

ثانيا-نموذج من التصريح الحقيقي برقم الأعمال السلسلة G12 مكرر :

## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République algérienne démocratique et populaire

direction générale des impôts  
Direction des impôt de wilaya de:Ghardaïa  
CPI/Inspection des impôt de:1<sup>er</sup> Novembre  
Recette des impôt de:1<sup>er</sup> Novembre  
Commune de: Ghardaïa

Série GN12 BIS  
المديرية الضرائب  
مديرية الضرائب لولاية  
مركز الضرائب الجوارى مفتشية الضرائب ل  
قابضة الضرائب ل  
بلدية:غرداية

### نظام الضريبة الجزافية الوحيدة

### التصريح النهائي برقم الاعمال أو الإيرادات المهنية لسنة 2022

Régime de l'impôt forfaitaire unique(IFU)

Déclaration prévisionnelle du chiffre d'affaires ou des recettes professionnelles de l'année 2022

تكتب لدى قابضة الضرائب في أجل أقصاه 20 جانفي من سنة N+1

1-Identification du contribuable  
-Nom, prénom /Raison social  
-activité(S)exercée(S):  
-Date du début d'activité:  
-Activité exonérée:

1- معلومات خاصة بالمكلف بالضريبة  
-الاسم و اللقب، اسم المؤسسة  
-النشاط او نشاطات ممارسة  
تاريخ بداية النشاط  
نشاط معفى

إعفاءات أخرى  إعفاء الأنشطة الحرفية  و.و.ث.ق.م  ص.و.ت.ب

Adresse du lieu d'exercice de l'activité:Avenue 1<sup>er</sup>  
Novembre Ghardaïa  
-Adresse du domicile du contribuable:  
-Numéro d'identification fiscal(NF):196716170504043  
-Numéro d'article dimposition:47010221941

- عنوان ممارسة النشاط :  
- عنوان الإقامة المكلف بالضريبة :  
- رقم المادة :  
- رقم الهاتف :

## TABLEAU CHIFFRE D'AFFAIRE

طبيعة النشاط Natura de l'activité	المعدل Taux de FIFU	رقم الاعمال /الإيرادات Chiffre d'affaires/Recettes			خاضع EXONERE	معفى IMPO SABL E	اجمالي GLOBAL	الضري بة الجزا فية الوحيد ة IFU
		اجمالي Global	معفى Imposable	خاضع Exonéré				
نشاط التاج او بيع السلع Activité de production ou de vents de marchand	5%	00	00	0	00			
خدمات و نشاطات Prestatio n de services ou autre	12%	00	00	00	00			
مجموع Total		00	00	0	00			

المكلفون بالضريبة الخاضعون لنظام ضريبة جزافية الوحيدة حسب هامش الربح 1

طبيعة النشاط	معدل ضريبة	رقم الاعمال المحقق			مبلغ هامش ربح محقق	مبلغ هامش ربح تقريبي	المبلغ تكملي	ض.ج.و. تكميلية
		خاضع	معفى	الاجمالي				
نشاطات الإنتاج او بيع السلع								
نشاطات الخدمات او أخرى								

أشهد بصحة هذه المعلومات الواردة في هذا التصريح:

بـ : في :

ختم وامضاء المكلف بالضريبة:

التسديد الكلي لضريبة الجزافية الوحيدة:

بـ : في :

المبلغ بالأرقام:

المبلغ بالحروف:

وصل الدفع رقم:

ختم وإمضاء أمين الصندوق:

الحالة التطبيقية الأولى: مؤسسة تنشط في مجال بيع السلع على حالها

أولا-البطاقة الفنية للمؤسسة:

رقم التعريف الاحصائي: 196716170504043

رقم المادة الخاضعة: 47010221941

رقم التعريف الجبائي: 167161705040176

رمز النشاط: 5231/F

تاريخ بداية النشاط: 07/09/1999

نظام الإخضاع: الضريبة الجزافية الوحيدة

معدل الإخضاع: 5%

ثانيا-تصريحات المكلف:

صرح المكلف برقم الأعمال التقديري 1.000.000 دج بتاريخ 05/12/2022 مع العلم أن التاريخ القانوني الواجب التصريح فيه هو من 1 جوان الى غاية 30 جوان لسنة 2022 لكن المكلف لم يحترم آجال التصريح مما استلزم على القباضة فرض عقوبة التأخير حيث كانت نسبة العقوبة الإجمالية 40% موزعة كآلاتي 20% عقوبة التأخير في الإيداع التصريح و 20% عقوبة التأخير في التحصيل.

حساب عقوبة التأخير في التصريح = حقوق IFU \* 20% = 10000

عقوبة التأخير في التحصيل = حقوق IFU \* 20% = 10000

رقم الأعمال هو رقم تقديري يصرح به المكلف في الآجال التي أقرها المشرع الجبائي في التصريح بالضريبة الجزافية الوحيدة سواء كلياً أو جزئياً.

بتاريخ 22/01/2023 صرح برقم أعمال حقيقي أي محقق فعلياً بقيمة 2.038.750 دج.

بما أن رقم الأعمال المحقق أكبر من رقم الأعمال التقديري وجب القيام بالتصريح بالضريبة الجزافية الوحيدة كآلاتي:

حساب رقم الأعمال التكميلي = رقم الأعمال المحقق - رقم الأعمال التقديري

1.038.750 = 2.038.750 - 1000000

حساب الضريبة التكميلية = رقم الأعمال التكميلي \* معدل الضريبة الجزافية الوحيدة

$$51.938 = 5\% * 1.038.750$$

ملاحظة: المكلف غير معني ببيع المواد الاستراتيجية لذا هو غير معفى من تسديد الضريبة.

الحالة التطبيقية الثانية: مؤسسة تنشط في مجال الخدمات

أولا-البطاقة الفنية للمؤسسة:

رقم التعريف الاحصائي: 198014060010744

رقم المادة الخاضعة: 47010221826

رقم التعريف الجبائي: 180140600107198

رمز النشاط: 5226

تاريخ بداية النشاط: 07/05/2002

نظام الإخضاع: ضريبة الجزافية الوحيدة

معدل الإخضاع: 12%

ثانيا-تصريحات المكلف:

صرح المكلف برقم أعمال تقديري قدره 400.000 دج بتاريخ 06|04|2023 على أن يكون التسديد جزئيا

-حساب الضريبة الجزافية الوحيدة:

رقم أعمال \* 12%

$$48.000 = 400.000 * 0,12$$

-القسط الأول: من 01 إلى 30 جوان 2023 يسدد جزء من الضريبة نسبته 50% من المبلغ الكلي.

$$24.000 = 48.000 * 0,5$$

القسط الثاني: من 01 إلى 15 سبتمبر 2023، يسدد جزء من الضريبة نسبته 25% من المبلغ الكلي.

$$12.000 = 48000 * 0,25$$

قسط الثالث: من 01 إلى 15 ديسمبر 2023، يسدد جزء من الضريبة نسبته 25% من المبلغ الكلي.

$$12.000=48.000*0,25$$

-صرح المكلف برقم أعمال حقيقي 400.000 بتاريخ 15 جانفي 2024

-بما أن رقم أعمال الحقيقي = رقم أعمال تقديري فإنه لا يوجد ضريبة تكميلية

**الحالة التطبيقية الثالثة: مؤسسة تنشط في مجال بيع وتقديم الخدمات**

أولاً-البطاقة الفنية للمؤسسة:

رقم التعريف الاحصائي: لا يوجد

رقم المادة الخاضعة: 47010228261

رقم التعريف الجبائي: 184470100285154

رقم النشاط: 5030

تاريخ بداية النشاط: 2015

نظام الإخضاع: الضريبة الجرافية الوحيدة

معدل الإخضاع: يخضع المكلف لمعدلين:

بالنسبة لنشاط البيع: 5%

بالنسبة لنشاط الخدمات: 12%

ثانياً-تصريحات المكلف:

يمارس المكلف نشاط البيع والخدمات، صرح برقم أعمال يساوي 3.840.500 دج على أن يكون الدفع مجزئ:

-صرح المكلف بتاريخ 04\06\2023 برقم أعمال تقديري للبيع بقيمة 2.300.000 دج ورقم أعمال تقديري للخدمات بقيمة

1.540.500 دج، على أن يتم تسديد بطريقة التسديد الجزئي.

-حساب الضريبة الجرافية الوحيدة لنشاط البيع:

$$2300000*0,05=115000$$

-حساب الضريبة الجرافية الوحيدة لنشاط الخدمات:



$$1540500 \times 0,12 = 184860$$

-دفع الضريبة التقديرية:

القسط الأول: من 01 إلى 30 جوان 2023

$$115000 \times 0,5 = 57500$$

$$184860 \times 0,5 = 92430$$

القسط الثاني: من 01 إلى 15 سبتمبر 2023

$$115000 \times 0,25 = 28.750$$

$$184860 \times 0,25 = 46.215$$

القسط الثالث: من 01 إلى 15 ديسمبر 2023

$$115000 \times 0,25 = 28.750$$

$$184860 \times 0,25 = 46.215$$

بتاريخ 2024/01/08 صرح المكلف برقم أعمال محقق نهائي إجمالي بمبلغ 3840500 دج مجزء كالآتي: نشاط بيع السلع 2.300.000 و نشاط الخدمات 1.540.500 دج.

رقم الأعمال التقديري هو نفسه رقم الأعمال الحقيقي المحقق في كلا النشاطين ولهذا لم تسدد المؤسسة أي ضريبة تكميلية.

### الحالة التطبيقية الرابعة: مؤسسة إنتاجية (حالة تطبيق الغرامات)

صرح المكلف برقم أعمال تقديري لسنة 2021 قدره 400.000 بتاريخ 29 جوان 2021.

حساب الضريبة الجزافية الوحيدة على رقم الأعمال التقديري: اختار المكلف طريقة الدفع الكلي للضريبة.

$$20.000 = 0,5 \times 400.000$$

حيث بتاريخ 2022 /01/16 صرح المكلف برقم أعمال حقيقي قدره 4.006.880

بما أن رقم الأعمال الحقيقي أكبر من رقم الأعمال التقديري وجب القيام بتصريح تكميلي للضريبة الجزافية الوحيدة كالآتي:

رقم الأعمال التكميلي الخاضع = رقم الأعمال الحقيقي المحقق \_ رقم الأعمال التقديري

$$4006880 - 400000 = 3606880$$

حساب الضريبة التكميلية = رقم الأعمال التكميلي  $\times$  معدل الضريبة

$$0,05 \times 3606880 = 180344$$

رد كشف المقبوضات لمصلحة الضرائب بتاريخ 2021/06/9 بمبلغ 4293750

قيام بتسوية الجبائية = رقم الاعمال المحقق \_ رد كشف المقبوضات لمصلحة الضرائب

$$4293750 - 4006880 = 286870$$

حساب ضريبة التسوية الجبائية:

$$286870 \times 0,05 = 14343$$

غرامة جبائية (10 %):

$$1434 = 0,1 \times 14343$$

المجموع:

$$14343 + 1434 = 15777$$

من خلال ما تطرقنا إليه في بحثنا يمكننا القول أن النظام الضريبي الجزائري هو نظام شامل لكل أنواع الأنشطة الاقتصادية، حيث يأخذ بعين الاعتبار الأهمية الاقتصادية للمؤسسات ولا يتم التعامل معها على حد سواء، فالمؤسسات التي تحقق رقم أعمال سنوي مهمة تتبع نظاما حقيقيا يشمل جملة من الضرائب والرسوم، بينما تلتزم المؤسسات ذات الحجم الضعيف والتي لا تحقق مستويات أكبر في أرقام الأعمال السنوية بضريبة واحدة فقط تسمى بالضريبة الجزافية الوحيدة، وقد قدم النظام الضريبي لمثل هاته المؤسسات حرية اختيار طريقة التسديد، فيمكنها أن تسدد حقوقها الضريبية دفعة واحدة وإما عليها أن تختار الدفع المجرأ، إلا أنها تلتزم من ناحية أخرى بإيداع جملة من التصريحات الجبائية وعلى رأسها التصريح التقديري لرقم الأعمال السنوي والذي يرمز له بالسلسلة ج 12 "G12 Bis"، والتصريح الحقيقي النهائي لرقم الأعمال التكميلي ويرمز له بالسلسلة ج 12 مكرر "G12 BIS".

يمكننا أن نستنتج من خلال اختبارنا لصحة فرضيات الدراسة ما يلي:

- إن الضريبة الجزافية الوحيدة هي مبلغ مالي يحسب على أساس معدلين 05% بالنسبة لنشاط البيع ونشاط الإنتاج و12% بالنسبة لقطاع الخدمات والمهن الحرة ويتمثل أساسه الخاضع في رقم الأعمال السنوي المصرح بصفة تقديرية في البداية ثم ذلك المصرح بصفة نهائية بعدها، وهذا ما رأيناه في الحالات التطبيقية التي تمت على مؤسسات اقتصادية من مختلف الأنشطة التجارية، ما يثبت صحة الفرضية الأولى.
- من خلال دراستنا الميدانية استنتجنا أن كل مؤسسة تمارس نشاطا سواء كان بيع السلع أو خدمات أو نشاط انتاجي ملزمة قانونا بإيداع تصريح تقديري لرقم الأعمال السنوي قبل 30 جوان من السنة N، ثم تلحقه بتصريح نهائي تكميلي لرقم الأعمال المحقق فعليا قبل 20 جانفي من السنة N+1 (من 20 جانفي إلى 15 فيفري N+1 سابقا)، وبالنسبة للمؤسسات التي تقتطع أجورا على عمالها، فهي أيضا ملزمة بإيداع تصريح بالأجور كل سنة مع تسديد الضريبة على الأجور قبل 20 يوم الأولى من الشهر الذي يلي كل ثلاثي، وهذا ما يثبت لنا صحة الفرضية الثانية.
- تلتزم المؤسسات الخاضعة لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة بجملة من الالتزامات التصريحية مثلها مثل باقي المؤسسات، كالتصريح بالوجود عند بداية النشاط، والتصريحات المختلفة لأرقام الأعمال السنوية والتصريحات المتعلقة بالأجور وحتى تلك المتعلقة بإيقاف النشاط، وكل تصريح له آجاله القانونية المعبر عنها بتواريخ يجب على المؤسسة احترامها، وفي حالة عدم الالتزام بالآجال تطبق غرامات جبائية يعبر عنها بنسبة مئوية تقتطع من قيمة الضريبة، وهذا ما يثبت لنا صحة الفرضية الثالثة.

## قائمة المراجع

1. حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، الطبعة 03، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.
2. هارون عزوي محاضرة حول الضريبة الجزائرية الوحيدة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير وعلوم التجارية
3. المادة 282 مكرر 4 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.
4. المادة 32 من قانون المالية لسنة 2014.
5. المادتين 282 مكرر 04 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة
6. المادة 51 من قانون المالية لسنة 2023.
7. المادة 282 مكرر 7 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.
8. المادة 1-921 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.
9. موقع وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب: [www.mfdgi.gov.dz](http://www.mfdgi.gov.dz)